

شركة

تعميم رقم لسنة

الموضوع: الالتزام بالحضور والانصراف

أنه في يوم الموافق / / واستنادًا للمواد 43، 44، 45، 46 من لائحة تنظيم العمل وحرصًا على جودة الخدمات التي تقدمها الشركة وتنظيمًا لسير العمل للوصول إلى أهداف الشركة فقد تقرر التشديد على الالتزام بمواعيد الحضور والانصراف المعلنة الخاصة بالشركة.

في حالة عدم الالتزام بالتعميم الصادر إلى جميع إدارات وفروع الشركة ستضطر الشركة أسفة إلى خصم يوم كامل من أجر الموظف في حالة تخلفه عن الحضور بعد الموعد المحدد بثلاثين دقيقة أو في حالة انصرافه قبل موعد الانصراف بخمسة عشر دقيقة، وذلك إذا لم يتم تقديم عذر مقبول للرئيس المباشر ويجب أن يتم اعتماد هذا العذر من المدير العام.

يتم توقيع نفس الجزاء على كل موظف يترك عمله أثناء أوقات الدوام بغير إذن كتابي، أملين حسن تعاونكم.

والله ولي التوفيق

رئيس مجلس الإدارة

مدير شؤون الموظفين

.....

.....